

## وزارة التجارة والصناعة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٤٢ لسنة ٢٠١٨ «بالتضييق»

باعتراض الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح

للعام المالى ٢٠١٨

**رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٩٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن التضييق فى بعض

الاختصاصات بقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء

مجلس إدارة الغرفة :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠١٨/١/٢٤

باعتراض الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة عن العام المالى ٢٠١٨ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٨/٥/١٧ :

**قرار:**

**مادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠١٨ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٨٢٠٠٠ ج (فقط ثمانمائة وعشرون ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٧٣٧٩٣٣ ج (فقط سبعمائة سبعة وثلاثون ألفاً وتسعمائة ثلاثة وثلاثون جنيهًا لا غير) بفائض قدره ٦٧٠٨٢ ج (فقط اثنان وثمانون ألفاً وسبعة وستون جنيهًا لا غير).**

**مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقيع المصرية.**

تحريراً في ٢٠١٨/٥/٢١

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ محمود أحمد عبد المجيد